

القرار رقم (٢٨٤)

الموافقة على شراء العقارات رقم ٢٣٦٩، ٤٠٢٦، ٤٠٢٧، ٤٠٢٨ المصيطة، بطريقة الإتفاق بالتراضي، لإنشاء مسبح للعموم عليها.

إن مجلس بلدية بيروت المنعقد في جلسة قانونية مكتملة النصاب،  
بناءً على الدعوة رقم ٢٠١٦/٤/١٦ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٩  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته (قانون البلديات)،  
بناءً على احكام قانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته ،  
٢٠١٦/٤/١٩ تاريخ ٢٠١٦/٤/١٩

بناءً على محضر جلسة لجنة التخطيط والأشغال المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٩  
والمتضمن إقتراحها بضرورة إقامة مسبح للعموم في مدينة بيروت أسوأ بباقي المدن الساحلية  
ونذلك على شاطئ الرملة البيضاء بسبب طبيعته الرملية، خصوصاً وأن باقي الشواطئ في مدينة  
بيروت هي ذات طبيعة صخرية ولا تصلح لإقامة مسبح عليها، لافتةً إلى أنه في حال إقامة هذا  
المسبح ستكون المنطقة المحيطة به سياحية بامتياز نظراً لوجود حديقة الرملة البيضاء فيها،  
حيث من الممكن وضع دراسة شاملة لهذه المنطقة تشمل الحديقة وجادة الرئيس رفيق الحريري،  
بحيث تصبح منطقة جذب وترفيه للمواطنين، خالصةً بضرورة شراء العقارات رقم ٢٣٦٩،  
٤٠٢٧، ٤٠٢٦ المصيطة، لإنشاء مسبح للعموم عليها، بطريقة الإتفاق بالتراضي ، على أن لا  
يتعدى سعر المتر المربع الواحد منها مبلغ \$٤٣٠٠ وهو السعر المقترن من قبل وكيل مالكي  
العقارات والمحدد في الكتاب الموجه إلى رئيس المجلس البلدي بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٩ والمرفق

بالملف،

وحيث يرى المجلس البلدي أن الهدف من شراء العقارات رقم ٢٣٦٩، ٤٠٢٦، ٤٠٢٧ المصيطة هو تأمين المنفعة العامة المتمثلة بإنشاء مسبح مجاني لأبناء بيروت، خصوصاً وأن  
هذا الشاطئ الرملي هو الوحيد في بيروت ويعتبر متميزاً ب موقعه،

وبعد المداولة ،

يقر بالأكثرية:

المادة الأولى: الموافقة على شراء العقارات رقم ٢٣٦٩، ٤٠٢٦، ٤٠٢٧، ٤٠٢٨ المصيطة، بطريقة الإتفاق بالتراضي، لإنشاء مسبح للعموم عليها.

المادة الثانية: الطلب إلى الإدارة تحضير عقد الإتفاق اللازم بما يتوافق والمادة الأولى من هذا القرار في ضوء كتاب وكيل مالكي العقارات المشار إليها أعلاه والموجّه إلى

رئيس المجلس البلدي بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٩.

المادة الثانية : ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

صدر عن مجلس بلدية بيروت

٢٠١٦/٤/٢١

الرئيس

الدكتور المهندس بلال سليم حمد